

٨- القسوة



وقسا ليزدجروا ومن يك حازماً فليقس أحياناً على من يرحم
بيِّن الشاعر أبو تمام من خلال أبياته حدود ومقدار القسوة في
التربية التي كثير من الأباء عموا وضموا ثم عموا وضموا عنها...
فليس إلا الضرب والإهانة والزجر حتى انقلب بيت الشعر من
«وقسا ليزدجروا» إلى «وقسا لينحرفوا».

وللأسف تجد بعض الملتزمين ينتهج نهج القسوة المفرطة في
تربية أبنائه، ويجبرهم على فعل الطاعات ويضربهم لمجرد الخطيئ
الصغير، مما يترك انطباعاً سيئاً وصورة ذهنية خاطئة عن «الالتزام».

ولنا في مشكلة القسوة عدة وقفات ستكون شاملة للعلاج:

١- الرحمة هي الأصل:

«إِنَّ الرِّفْقَ لَا يَكُونُ فِي شَيْءٍ إِلَّا زَانَهُ، وَلَا يُنْزَعُ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا
شَانَهُ»^(١). هكذا وضع لنا رسول الله ﷺ قاعدة أصولية في

(١) «صحيح مسلم» [٢٥٩٤].

التربية أفادت أن الرفق واللين هما الأصل في معاملة الأولاد، فما عُرِفَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلا بملاطفته ومداعبته للأطفال.

فإذا تدبرنا في أحاديثه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نجد تأكيداً على هذا المبدأ؛ فعن أبي موسى الأشعري أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعثه ومعاًداً إلى اليمن وقال لهما: «يَسِّرَا وَلَا تُعَسِّرَا، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفِّرَا»^(١). وقال أيضاً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأم المؤمنين عائشة رضي الله تعالى عنها: «عَلَيْكَ بِالرَّفْقِ، وَإِيَّاكَ وَالْعُنفَ وَالْفُحْشَ»^(٢)، وعندما أعطى النبي لعائشة ناقة صغيرة قال لها: «يَا عَائِشَةُ، ارْفُقِي»^(٣)، فالناقة الصغيرة لم تتعود على الحمل والسير وطاعة صاحبها، فتحتاج إلى ترويض برفق، فمن باب أولى الرفق بالأبناء من البهيمة.

(١) «صحيح البخاري» [٣٠٣٨]، «صحيح مسلم» [١٧٣٣].

(٢) «صحيح البخاري» [٦٠٣٠].

(٣) «صحيح أبي داود» للألباني [٢٢٤٠].

فلنعلم أن كل ما يحتاجه الآباء من أبناءهم لا يجيء إلا بالرفق لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفْقَ، وَيُعْطِي عَلَى الرَّفْقِ مَا لَا يُعْطِي عَلَى الْعُنْفِ»^(١).

٢- أضرار القسوة:

«ومن كان مرباه بالعسف والقهر من المتعلمين أو المالك أو الخدم سطا به القهر وضيق عن النفس في انبساطها وذهب بنشاطها ودعاه إلى الكسل وحمل على الكذب والخبث، وهو التظاهر بغير ما في ضميره خوفاً من انبساط الأيدي بالقهر عليه، وعلمه المكر والخديعة، ولذلك صارت له عادة وخلقا، وفسدت معاني الإنسانية التي له»^(٢).

هكذا أقر ابن خلدون في مقدمته قاعدة تربوية عظيمة نستشف منها الأضرار التي تلحق بالأبناء بسبب القسوة^(٣):

(١) «صحيح مسلم» [٢٥٩٣].

(٢) «مقدمة ابن خلدون» ص [١١١٩]، طبعة مكتبة الأسرة.

(٣) «الموسوعة التربوية العملية للطفل» هداية الله أحمد شاش ص [٤٠٥]، باختصار وتصرف.

١- الخوف: يؤدي كثرة العقاب أو شدته إلى الخوف، والخوف بدوره يؤدي إلى رد فعل دفاعي غير سوي، كذلك فإننا نجد انفعال الخوف يؤثر على وظائف الأعضاء التي يتحكم فيها الجهاز العصبي، مما يؤدي إلى الأمراض النفسية والجسدية ويؤثر في سلامة التفكير أو الحركة.

٢- فقدان الثقة بالنفس: إن العقاب البدني أو الإفراط في النقد والتوبيخ يؤدي بالقطع إلى فقدان ثقة الطفل بنفسه خصوصاً إذا كانت تلك العقوبات أمام الناس.

٣- العناد: وبالعناد يحاول الابن الانتقام ممن يعاقبه على طريقته فحينما يعاقب بشدة على أمر معين تجده يفعل العكس عنداً فيمن يعاقبه، فكثيراً ما ألقى شكاوى من أبناء الملتزمين أنهم ما التزموا بسبب أن آباءهم استخدموا معهم القسوة والإجبار، فهذا حائق لحيته وهذا تارك لحلقات المسجد وآخر والعياذ بالله تارك للصلاة، وهذا إن لم يكن ظاهر للأب فسيفعله في الخفاء لأنه تعلم المكر والخديعة من كثرة الضغط عليه، فكما شرحنا سلفاً أنه لا بد من

الإستعانة بالإقناع في أمور التربية، وقد قال رب العزة على لسان نوح عَلَيْهِ السَّلَامُ لقومه: ﴿أَنْزِلْ مُكُومَهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كَرِهُونَ﴾ [هود: ٢٨].

٤- تحول الوالدين إلى عدو للطفل: كما أن العقاب يجعل الطفل يخاف من الوالدين أو المعلم، الذين هم مصدر للعقاب، فلا يقيم معهم علاقة دافئة ويظل جو الأسرة متوتراً أو غير صالح للبناء ويصبح الطفل غير مستعد للتقبل منهم؛ لأنهم في اعتباره سلطة قاسية مسلطة فوق رأسه، فكم من الأبناء تحاورت معهم وذكروا لي عن الكره الذي يكنوه لأبائهم بسبب تسلطهم مما أدى بأحدهم الى الدعاء على أبيه!!

فما أسوأ الحياة عندما يكون قدوم الأب غير مرغوب فيه، ويصيب الكل الكآبة وحين يخرج تصفو الحياة وتنفك القيود.

٥- الحرمان من السعادة والاطمئنان: وحين يحرم الطفل من السعادة والأمن في أسرته، فسيبحث عن فرص السعادة خارج نطاق الأسرة وقد ينخرط مع رفقاء السوء... وهكذا حال كثير من الأبناء خشية الاحتكاك بالوالدين.

٦- الإتكالية وفقد المبادرة: لأن الطفل هنا يتحول إلى دمية

بيد المربي، يشاهد بعين المربي، ويسمع بأذنه، وينطق بلسانه، ويتنازل بذلك عن الحياة التي تناسب تفكيره إرضاء لمربيه.

٧- العدوان وحب الانتقام: كثرة العقاب أو قسوته يكشف

للطفل عن سلوك عدواني فيمن يعاقبه، ومن ثم فالطفل يقلد هذا السلوك بسلوكيات عدوانية مختلفة في البيت أو المدرسة، والعدوان هو أبرز وأهم مخاطر العقاب البدني وأكثرها شيوعاً، ومن ناحية أخرى، فإن العقاب البدني يجعل الطفل يرى أنه من حق الكبار ضرب الصغار، فسنجده بعد فترة قصيرة يضرب من هو أصغر منه.

٨- ضعف شخصية المربي: «ربما لا نجاوز الحقيقة حين نقول:

أن لجوء الأب والمربي للضرب دائماً، هو دليل على نقص قدراته في مواجهة المشكلات، بل قد يصل بعض الأحيان أن يكون دليلاً على ضعف شخصية المربي»^(١).

(١) «اللمسة الإنسانية» د. محمد بدري ص[٤٥٣].

٩- أي جيل نخرج؟! وكما قال ابن خلدون: «من كان مرباه

بالعسف والقهر.. حمل على الكذب والخبث».

ومما ينبغي أن يُعلم أن العقائد لا تستقر في النفوس من تحت وطأة الشدة والعنف القهر على الإطلاق، وإنما تستقر بالإقناع والحجة والدليل، فقد قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ [البقرة: ٢٥٦]، وقال أيضًا: ﴿أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ﴾ [يونس: ٩٩]، حتى المسلمين في حروبهم كانوا لا يجبرون أحدًا على الدخول في الإسلام عنوة وإنما من أراد البقاء على دينه بقى ودفع الجزية؛ لأن العقيدة لو استقرت يكون من الصعب إزالتها، ولو تعرض صاحبها للموت.

فلا تعجب من ولد أُجبر على إطلاق لحيته والحضور في المسجد، وبعدها تجده يجلس في المقاهي وتنطلق منه أقذر الألفاظ.

كذلك لا تندهش حين ترى بنتا مجبورة على لبس النقاب وتجدها هي نفسها التي تسمع الأغاني وتدخل السينمات.. فأأي جيل نخرج!؟

فلنعلم أن بالإجبار والقسوة لا نخرج إلا جيلاً يناقض نفسه لا يعرف إلا الكذب والتلون.

٣- كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ؛

«كُلُّ ابْنِ آدَمَ خَطَّاءٌ»^(١) بهذه الحقيقة النبوية وضح لنا رسول الله أن ما من أحد من العالمين إلا ويخطئ، لذا وضع الإسلام قاعدة العقاب، نعم؛ فتربية بلا تأديب هباء «إن التربية الرفيقة اللطيفة الحانية كثيراً ما تفلح في تربية الأطفال على استقامة ونظافة واستواء، ولكن التربية التي تزيد من الرقة واللفظ والحنو تضر ضرراً بالغاً لأنها تنشئ كيأناً ليس له قوام، ومن هنا كان لابد من شيء من الحزم في تربية الأطفال وتربية الكبار، لصالحهم هم أنفسهم قبل صالح الآخرين»^(٢).

ولقد استخدم **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** أسلوب العقاب مع زوجاته وأصحابه ولكنه المربي الأول كان همه تعديل السلوك لا التشنيع والإهانة، فمرة بالتوجيه، ومرة بالعتاب، ومرة بالتوبيخ.

(١) «صحيح الترغيب والترهيب» للألباني [٣١٣٩].

(٢) «منهج التربية الإسلامية» أ. محمد قطب ص [١٩١].

«وبعض اتجاهات التربية الحديثة تنفر من العقوبة، وتكره ذكرها على اللسان، ولكن الجيل الذي أُريد له أن يتربى بلا عقوبة في أمريكا جيل منحل متميع مفكك الكيان»^(١).

فلا تربية من غير تأديب «فإنه لا بد من ممارسة المنع والحظر والعقوبة والحرمان من بعض الميزات حتى ينشأ النشأة الصالحة المرضية»^(٢).

ولكن هناك بعض الإشارات في هذا العنصر تضيئ لنا

الطريق:

(أ) هناك فرق بين الحزم والقسوة: »التأديب الصحيح

هو التأديب الذي يحمل رسالة واضحة بالخطأ الذي ارتكبه الطفل وبضرورة عدم تكراره في المستقبل، وهذا يعني أن التأديب ينبغي أن يتم على قدر الإمكان في إطار العلاقة الحسنة بين الأبوين والصغار؛ لأن العلاقة الدافئة هي الحبل السري الذي يتغذى منه الطفل

(١) «منهج التربية الإسلامية» أ. محمد قطب ص [١٨٩].

(٢) «القواعد العشر» عبد الكريم بكار ص [١٠٣].

وينبغي المحافظة عليها بكل وسيلة، واستهداف العودة إليها عقب كل تأديب وكل عقوبة.. إن التأديب الحازم يعني أنه منطقي وحكيم ومنصف وبعيد عن الإفراط»^(١).

القسوة:

- ١- أما القسوة فهي عياء لا تأخذ شيئاً من ذلك في الاعتبار ولذلك فليس لها حدود، بل هي منفlette.
 - ٢- هي صدى انفعال تفوح منه رائحة الغضب المستشيط والسيطرة والخروج عن حد المعقول.
 - ٣- تستهدف القسوة سلب إرادة الشاب المراهق وجعله عاجزاً عن إصلاح نفسه لأنها مشفوعة بالانفعالات.
 - ٤- القسوة لا تحقق إلا فقدان الشخصية والتبعية وفقدان الإحساس بالمسؤولية وتحول دون تبلور الشخصية السوية.
- «القسوة عامل هدم وتدمير».

(١) «القواعد العشر» عبد الكريم بكار ص [٣٠٦].

الحزم:

١- يقال إن الحزم «متبصر» أي يقدر حالة الأبناء والبنات، والظروف المحيطة بهما، والوضع النفسي لهما، ولذلك فهو يتحرك ضمن حدود معلومة.

٢- هو صدى الحكمة والعقل والاهتمام بمصلحة الشاب أو الشابة.

٣- يستهدف الحزم مساعدة الشاب على إصلاح نفسه بنفسه، فهو عادة مصحوب بالحب الصادق.

٤- الحزم يساعد على الاستقلال التدريجي وتحقيق قدر أكبر من التكيف.

«الحزم عامل بناء».

(ب) **مراعاة طبيعة الطفل:** من أهم الإشارات التي نود

لفت الأنظار إليها ألا وهي مراعاة طبيعة الابن؛ فهناك من الأبناء من هو عنيد، وآخر هادئ، وثالث ذكي، كما أن بعضهم يصلح معه التوبيخ، وآخر النظرة العابسة، وبعضهم لا يصلح معه إلا الضرب ولكن بضوابطه.

وهناك وجه آخر في الفروق ألا وهو عامل العمر؛ فابن الخامسة ليس كابن الخامسة عشر، «نحن نعرف أن طبائع الأطفال ليست واحدة، ففيهم المسالم المطواع الهادئ، وفيهم المشاغب المشاكس العنيد، ومن هنا، فإن احتياجهم إلى التأديب والصرامة في التربية ليس على درجة واحدة، لكنهم جميعاً في حاجة إلى الشعور بوجود سلطة تسدد وتقوّم وترشد، وتحول دون قيام الطفل بأشياء غير ملائمة، أو تنطوي على نوع من الأذى لنفسه أو لغيره»^(١).

ومما ورد أيضاً في هذه الإشارة «أن الأولاد يتفاوتون فيما بينهم ذكاء ومرونة واستجابة.. كما أن أمزجتهم تختلف على حسب الأشخاص؛ فمنهم صاحب المزاج الهادي المسالم، ومنهم صاحب المزاج المعتدل، ومنهم صاحب المزاج العصبي الشديد.. وكل ذلك يعود إلى الوراثة وإلى مؤثرات البيئة، وإلى عوامل النشأة والتربية»^(٢).

(١) «القواعد العشر» عبد الكريم بكار ص [١٠٣].

(٢) «تربية الأولاد في الإسلام» عبد الله ناصح علوان ص [٥٤٦].

(ج) التدرج في المعاملة: من الأخطاء الشائعة بين المربين استخدام أسلوب العقاب البدني في علاج الأخطاء كوسيلة أولى ووحيدة ناسين أنهم يسلكون الطريق من آخره، ناسين أن الكي آخر العلاج.

«فضرب الولد عند الحاجة لتأديبه وتربيته جائز، ولكن يجب أن يعي الأب المسلم أن آخر العلاج الكي، فإن استخدام أسلوب العقاب البدني يجب أن يكون هو الوسيلة الأخيرة في العقاب، فإن تعود الطفل وألفه عند كل خطأ يقع فيه؛ فإنه لن يصبح له تأثير بعد ذلك، إلى جانب أن وسائل العقاب الأخرى مثل الهجر والحرمان من المصروف وغيرهما من العقوبات النفسية لن تفلح معه بعد فشل العقاب البدني، لهذا كان لزاماً على الأب الواعي أن يتدرج في إيقاع العقوبة على الطفل فيبدأ بعدم التشجيع مثلاً، ثم الإعراض عنه وإعلامه بعدم الرضا عنه ثم الزجر والعبوس في وجهه، ثم الهجر والمقاطعة، ثم حرمانه من محبوباته وهكذا، حتى يصل إلى العقوبة البدنية مع التدرج فيها من الضرب الخفيف إلى الأشد.. وتعد هذه الأخيرة هي أشد أنواع العقوبات»^(١).

(١) «مسؤولية الأب المسلم» عدنان باحارث ص (٨٤، ٨٥).

«مما نوَّهنا عنه قبل قليل أن العقوبة التي يجريها المربي للولد يجب أن تكون في مرحلتها الأخيرة الضرب ومعنى هذا أن هناك مراحل من المعالجة والتأديب يجب أن يمر عليها المربي قبل اللجوء إلى الضرب لعلها تؤدي الغرض في تقويم اعوجاج الطفل، ولعلها تصلح من شأنه وترفع من مستواه الأخلاقي والاجتماعي، وتجعله إنساناً سوياً»^(١).

وقد أقر الله تعالى التدرج في العقوبة في القرآن ﴿وَالَّذِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُمْ فَعِظُوهُمْ وَاهْجُرُوهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُمْ فَإِنْ أٰطَعَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِمْ سَبِيْلًا﴾ [النساء: ٣٤].

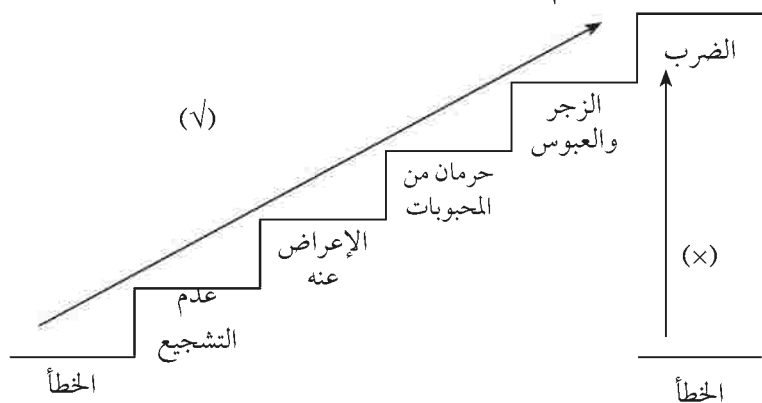
فهذه ثلاث خطوات:

- ١- فعظوهم.
- ٢- واهجروهم في المضاجع.
- ٣- واضربوهم.

(١) «تربية الأولاد في الإسلام» عبد الله ناصح علوان ص [٥٤٨].

فهذا دليل على أن اللجوء للضرب لا يجوز إلا بعد اليأس من

كل وسائل التقويم.



أما في قول النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ وَاضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ» ^(١) فكان أمره لمدة ثلاث سنوات وبعدها يتم الضرب، فالسنة يوجد فيها ٣٦٠ يومًا.

$$٣٦٠ \text{ يومًا} \times ٣ \text{ سنوات} = ١٠٨٠ \text{ يومًا.}$$

$$١٠٨٠ \text{ يومًا} \times ٥ \text{ صلوات} = ٥٤٠٠ \text{ أمرًا بالصلاة بدون نهر}$$

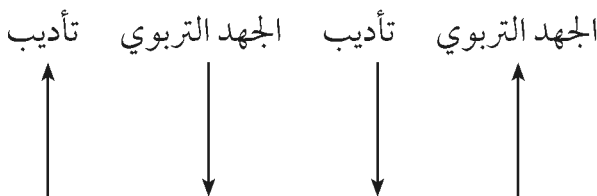
أو ضرب.

(١) «سنن أبي داود» [٤٩٥].

(د) **التأديب جهد تكميلي:** «هذه قضية مهمة للغاية؛ حيث

إن الذي يساعد على بناء شخصية الطفل على نحو جيد هو تلك المبادرات العاطفية التي يلمسها الطفل من أبويه، وتلك الإرشادات التعليمية والتوجيهية التي يسمعها منها، الطفل من خلال اقتدائه بأبوين محترمين، ومن خلال عيشة في أسرة كريمة يتعلم كل الفضائل التي ينبغي أن يتعلمها، وإن لم يستطع الالتزام بما يعرف بوضوح أن عليه الالتزام به، العقوبات لا تنشئ طفلاً ولا دولة ولا مجتمعاً، لكنها تحمي الطفل والدولة والمجتمع، وما ينبغي أن يستغرقه جهد التأديب محدود جداً بالنسبة للجهد الذي ينبغي أن يبذل في تكوين عقلية الطفل ونفسيته... القاعدة العامة في هذا هي: المزيد من الجهد التربوي الإيجابي سوف يقلل من الحاجة إلى التأديب والعكس صحيح»^(١).

(١) «تربية الأولاد في الإسلام» د. عبد الله ناصح علوان ص[٥٤٨] باختصار وتصرف.



(هـ) أنواع الإرشاد^(١):

الإرشاد المباشر: روى البخاري عن عمر بن أبي سلمة قال:

كنت غلامًا في حجر رسول الله ﷺ وكانت يدي تطيش في الصحيفة، فقال لي رسول الله ﷺ: «يَا غُلَامُ، سَمِّ اللَّهَ، وَكُلْ بِيَمِينِكَ، وَكُلْ مِمَّا يَلِيكَ»^(٢).

الإرشاد بالإشارة: روى البخاري عن ابن عباس قال: كان

الفضل رديف النبي ﷺ، فجاءت امرأة من خثعم، فجعل الفضل ينظر إليها وتنظر إليه، فجعل النبي ﷺ يصرف

(١) «موسوعة التربية العملية للطف» هداية الله أحمد شاش ص [٣٤٨] باختصار وتصرف.

(٢) «صحيح البخاري» [٥٣٧٦]، «صحيح مسلم» [٢٠٢٢].

وجه الفضل إلى الشق الآخر، فقالت: إن فريضة الله أدركت أبي شيخاً كبيراً لا يثبت على الراحلة، أفأحج عنه؟ قال: «نَعَمْ»^(١).

الإرشاد بالتوبيع: روى البخاري عن أبي ذر قال: إني سابت رجلاً فغيرته بأمه - [قال له: يا ابن السوداء] - فقال لي النبي ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ أَعَيَّرْتَهُ بِأُمِّهِ؟ إِنَّكَ أَمْرٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، إِخْوَانُكُمْ خَوْلُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ، فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ، وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ»^(٢).

الإرشاد بالتعريض: قال النبي ﷺ: «ما بال أقوام يرفعون أبصارهم إلى السماء في صلاتهم» فاشتد قوله في ذلك حتى قال: «لينتهين عن ذلك أو لتخطفن أبصارهم».

الإرشاد بالعتاب: عن عبد الله بن بسر قال: بعثني أمي إلى رسول الله بقطف من عنب فأكلته، فقالت أمي لرسول الله: هل أتاك

(١) «صحيح البخاري» [١٨٥٥]، «صحيح مسلم» [١٣٣٤].

(٢) «صحيح البخاري» [٣٠].

عبد الله بقطف؟ فقال: «لا»، فجعل رسول الله إذا رأي قال: «غدر غدر».

قال أنس بن مالك: كان رسول الله من أحسن الناس خلقاً، فأرسلني يوماً لحاجة فقلت: والله لا أذهب أي لتلك الحاجة وفي نفسي أن أذهب لما أمرني به نبي الله، فخرجت حتى أمر على صبيان وهم يلعبون في السوق، فإذا رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** قابض بقفائي من ورائي، فنظرت إليه وهو يضحك فقال: «يا أنيس اذهب حيث أمرتك» قال: قلت: نعم أنا أذهب يا رسول الله.

الإرشاد بالزجر: ورد في الصحيحين عن أبي هريرة، قال: أخذ الحسن بن علي **رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** من تمر الصدقة فجعلها في فيه فقال رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «كخ.. كخ، ارم بها، أما علمت أنا لا نأكل الصدقة».

الإرشاد بالهجر أو المقاطعة: وقد نهج رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** نموذجاً عملياً للمقاطعة لمن تخلف عن معركة تبوك، يقول كعب بن مالك: «نهى رسول الله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** المسلمين عن كلامنا أي الثلاثة

من بين من تخلف عنه، قال: فاجتنبنا الناس وقال: تغيروا لنا، فلبثنا على ذلك خمسين ليلة.

الإرشاد بالقُدوة العملية: أن النبي ﷺ مرَّ بـغلام وهو يسلخ شاة فقال له رسول الله: «تنح حتى أريك»، فأدخل يده بين الجلد واللحم فدحس بها حتى توارت إلى الإبط، ثم مضى فصلى بالناس ولم يتوضأ.

الإرشاد بالمحاولة والتكرار: روى أبو داود والترمذي عن كلدة بن الحنبل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: أتيت النبي ﷺ فدخلت عليه، ولم أسلم فقال النبي ﷺ: «ارجع فقل: السلام عليكم أأدخل؟».

الإرشاد بالتخويف: قال النبي ﷺ: «علقوا السوط حيث يراه أهل البيت، فإنه أدب لهم».

الإرشاد بالضرب:

من الناس من لا يرتجى نفعه إلا إذا مس بإضرار
كالعود لا يطمع في طيبه إلا إذا أحرق بالنار

فكما ذكرنا من قبل أن الأبناء يتفاوتون في طرق الإرشاد، فمن الأبناء لا ينصلح حاله إلا عند آخر مرحلة ألا وهي الضرب، ولكن للأسف تجد بعض الآباء يضرب كأنه في مشاجرة أو أنه أمسك بسارق لا يدري أنه مطالب بقدر معين من الضرب، وأن الإسلام وضع حدودًا لهذا النمط من التأديب لأنه إن زاد عن حده انقلب إلى ضده، فمن الآباء من تجده يضرب ابنه بسلك المسجل، وآخر يضرب ابنه مائة بالعصا على يده، وثالث يربط ابنه حتى الصباح.. فماذا تنتظر من هؤلاء الأبناء حين يكبروا؟! أو حتى بعد العقوبة؟! والله ما أرى أمامي إلا حديث رسول الله ﷺ: «أعينوا أولادكم على البر، من شاء استخرج العقوق من ولده».

فلماذا يا أخي الفاضل نتبع هدي رسول الله في كل شيء إلا في التربية، فعبادة بلا إتباع هباء وعدم، كذلك تربية بلا إتباع لا تصلح.

فهذه بعض الآداب التي وصى بها رسول الله في التربية كي يكون الضرب لتعديل السلوك وليس لإفراغ الغيظ^(١).

١ - ألا يلجأ المربي إلى الضرب إلا بعد استنفاد جميع الوسائل التأديبية والزجرية التي سبق بيانها؛ فالتوجيه المباشر ثم العتاب ثم التوبيخ ثم الهجر ثم الحرمان من الشيء بعد كل هذه الوقفات نلجأ إلى الوقفة الأخيرة أيضًا يلزمنا أيضًا التدرج في استعمال الضرب.

٢ - ألا يضرب وهو في حالة عصبية شديدة مخافة إلحاق الضرر بالولد؛ أخذًا بوصية النبي **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لا تغضب»، وروي أن أمير المؤمنين عمر بن عبد العزيز قد أمر بضرب رجل، فلما أقيم للضرب، قال: اتركوه، ولما سئل في ذلك قال: «وجدت في نفسي غضبًا عليه، فكرهت أن أضربه وأنا غضبان».

٣ - ألا يضرب الطفل قبل أن يبلغ العاشرة من السن أخذًا بالحديث: «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها لعشر» فقد أمر النبي بالضرب من عشر؛ وذلك للتفريط

(١) «تربية الأولاد في الإسلام» عبد الله ناصح علوان ص[٥٥٢] باختصار وتصرف.

في عمود الدين، فمن باب أولى أن يطبق ذلك في التربية وتعديل السلوك.

٤- أن يكون الضرب في المرات الأولى من العقوبة غير شديد وغير مؤلم، وأن يكون اليدين والرجلين بعصا غير غليظة وأن تكون الضربات من واحدة إلى ثلاثة إذا كان الولد دون الحلم، وإذا شارف الولد على البلوغ ورأى المربي أن الضربات الثلاث لا ترجع، فله أن يزيد حتى العشرة لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «لا يجلد أحد فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله تعالى»، وتذكر قوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «من ضرب سوطاً ظلمًا، اقتص منه يوم القيامة».

٥- أن يتجنب في الضرب الأماكن المؤذية كالرأس والوجه والصدر والبطن؛ لقوله **صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: «ولا تضرب الوجه»، ومما يؤكد هذا، أن النبي لما أمر بـ **رجم الغامدية**، أخذ حصاة كالحمصة ورماها بها، ثم قال للناس: «ارموها واتقوا الوجه»، وإذا كان **عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ** منع الضرب على الوجه في الرجم الذي فيه إتلاف النفس وإهلاكها، فإن ضرب الوجه على ما ليس فيه إتلاف للنفس كالتعزير والتأديب يكون ممنوعاً من باب أولى، أما الضرب على

الصدر أو البطن فإنه ممنوع أيضاً لكونه يؤدي إلى أضرار بالغة تقضي إلى الوفاة أحياناً، كذلك الفرج لقول النبي ﷺ: «لا ضرر ولا ضرار».

٦- إذا كانت الهفوة من الولد لأول مرة، فيعطى له الفرصة أن يتوب عما اقترف، ويعتذر عما فعل، ويتاح له المجال لتوسط الشفعاء ليحولوا ظاهراً دون العقوبة من أخذ العهد عليه، حتى لا يعود للخطأ مرة أخرى.

٧- أن يقوم المربي بضرب الولد بنفسه، ولا يترك هذا الأمر لأحد من الإخوة أو من الرفقاء... حتى لا تتأجج بينهم نيران الأحقاد والمنازعات.

٨- إذا استجارك ابنك بالله فإن رسول الله يدعوك للتوقف عن الضرب «إذا ضرب أحدكم خادمه فذكر الله فارفعوا أيديكم».

٩- إذا استعمل عصا أو سوط فله شروط:

فيجب أن يكون بين اللين والشدة فقد روى مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم، أن رجلاً اعترف بنفسه بالزنا على عهد رسول الله

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فدعا رسول الله بسوط فأتي بسوط مكسور، فقال: «فوق ذلك»، فأتي بسوط جديد لم تقطع ثمرته فقال: «بين هذين» فأتي بسوط لان ورُكب به فأمر به فجلد.

ويجب أن يكون الضرب مفرداً لا في مكان واحد، أن يكون بين الضربتين زمن يخف به ألم الأول، ألا يرفع الضارب السوط حتى يرى بيض إبطه.

(ز) **العقوبة وسيلة:** فكما قلنا إن أمر العقوبة ليس إلا لتعديل السلوك؛ إذا فإنه وسيلة وليست غاية في حد ذاتها، فمن هذا المنطلق يجب أن نخطط قبل أن نعاقب من حيث ردود الأفعال، وكيفية عودة العلاقة بعد التوتر «العقوبة في سياق التربية أشبه (بالتحويلة) نخرج فيها عن الطريق لنعود إليه بعد انتهائها، وكلما كانت التحويلة أقصر وأوضح كان ذلك أفضل»^(١) فينبغي أن يكون همّ المربي هو تعديل السلوك وليس العقاب في حد ذاته، وحين يعاقب يجب أن يعرف كيف يتم إعادة العلاقة بشكل سليم لا أن تعود فقط.

(١) «القواعد العشر» عبد الكريم بكار ص [١١١] باختصار.